

اقتراح قانون معجل مكرر

يرمي إلى تسوية أوضاع ضباط متفاعدين في المديرية العامة للأمن العام

مادة وحيدة:

خلافًا لأي نص آخر ومراعاةً لمبدأ المساواة، يحس للضباط الذين تمت ترقيتهم إلى رتبة ملازم بموجب القانون رقم ٢٦٩ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٧ (تسوية أوضاع مفتشين في المديرية العامة للأمن العام) ان تمنح لهم الترقية الى الرتبة المستحقة عند احالتهم الى التقاعد، وان يعاد انهاء خدماتهم على اساس هذه الرتبة .

تصفي حقوق الضباط المستفيدين من احكام مادة هذا القانون على اساس الرتبة المستحقة لكل منهم بعد ترقيتهم اليها، وبحسب وضعيتهم الجديدة، وذلك وفقا للقوانين والانظمة المرعية الاجراء .
- تلغى جميع النصوص المخالفة لأحكام هذا القانون .

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية

بيروت في

مادى كرم
أحمد رستم
أحمد

وليد البعري

جيمس جبور

طارق فخرية
أحمد

أكرم سبت

هادي الباشا

علي غريسي

وضاح الصلوات

أحمد

الأسباب الموجبة

حيث أن مقدمة الدستور، في الفقرة /ج/ والمادة السابعة منه، قد نصت على مبدأ المساواة بين اللبنانيين دون تفرقة.

وحيث أن القانون رقم ٢٦٩ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٧ (تسوية أوضاع مفتشين في المديرية العامة للأمن العام) لم يراع مبدأ المساواة الذي أقره الدستور، ولم يحقق العدالة بين الفئة الواحدة من الضباط المطلوب تسوية أوضاعهم مقارنة بزملائهم

وحيث إن التعديل الذي طرأ على القانون المذكور أدى إلى انتهاك جديد لمبدأ العدالة، إذ اقتصر على منح الحقوق المالية دون الحقوق المعنوية المتمثلة بالمساواة في التراتبية، مما أحدث خللاً في تطبيق مبدأ المساواة.

وحيث إن مجموعة من القوانين السابقة، ومنها القانون رقم ١١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٦، قد منحت زملاء الضباط المطلوب تصحيح أوضاعهم ترقيات مستحقة وأقدمية في الترقية، استناداً إلى نجاحهم في مباراة الكفاءة لعام ٢٠٠٧

وحيث إن بعض هؤلاء الزملاء حصلوا على أحكام صادرة عن مجلس شوري الدولة تكّرس حقهم في الأقدمية والترقية في حين بقي الضباط المطلوب تصحيح أوضاعهم محرومين من هذه الحقوق

وحيث إن هؤلاء الضباط لم تتم ترقيتهم إلى رتبة ملازم إلا بعد إحالتهم إلى التقاعد بأعمار تتراوح بين ٥٢ و ٦٠ عاماً، مما أثر على أوضاعهم الاجتماعية والمعنوية أمام زملائهم، فضلاً عن حقوقهم المالية

وحيث أن مبدأ المساواة، الذي أقره الدستور وثبته النصوص القانونية السابقة، لا يُجزأ ولا يُقاس بمعايير مختلفة طالما أنه لا يتعارض مع المصلحة العامة ولا تشوبه أي ثغرات قانونية

وحيث أن تصحيح أوضاع جميع الضباط المعنيين بات ضرورة قانونية وحقوقية لتحقيق العدالة وإنصاف المستحقين، جرى إعداد إقتراح القانون المرفق، الرامي تسوية أوضاع ضباط متقاعدين لدى المديرية العامة للأمن العام

لذلك،

نتقدم من المجلس النيابي الكريم باقتراح القانون المرفق على أمل مناقشته وإقراره.

بيروت في

فادي عازم

محمد وليد العزير

أحمد

وهادي

جيمس جبريل

المراسل

طوني مريخ

هادي ابراهيم

علي فريسي

علي حيدر